

سنن الدارقطني

146 - ثنا الحسين بن إسماعيل نا أحمد بن إسماعيل المدني نا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الزرقى أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال ٧ نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض فقال له أبا الذهب والورق فقال أما الذهب والورق فلا بأس به